قوله الاتي فشله كتمر صفوان الخ ولذلك قال ابو السعود خير لسابل من صدقة المراي لكونها
مشوبة بضرر والغرض المعروف خالص منه واعتبار الخيرية بالنسبة للمسوى يرد في
الوان تكون في الصدقة الموصوفة بما ذكر خير من انها باطلة بالمرة اه يتبعها
الاذي بالمن الخ اشار بهذا التفسير الى ان الاذي هنا شامل للمن وغيره فليس فيما هنا
قصور عن قوله فيما سبق ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذي اه غني حميد
والله غني عن صدقة العباد اي فلا عزوج الفقرا الى تحمل مونة المن
والاذي ويرزقهم من جهة اخرى حليم بتاخير العقوبة عن المان والموذي
اي لا يعاجلهم بها لانهم لا يستحقونها بسببها والجمل تذييل لما قبله مشتملة
على الوعد والوعيد مقررة لاعتبار الخيرية بالنسبة الى السائل قطعا اه كرخي
يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم الخ اختلف العلما في تلك المسالة على اقوال
ثلاثة فقال بعضهم اذهب اجره فلا اجر له في نفقته وعليه وزر فيما من حيث
على الفقير وقال بعضهم ذهب اجره فلا اجر له ولا وزر عليه وقال بعضهم
اذا فعل ذلك فله اجر الصدقة ولكن ذهبت معاصفته وعليه الوزر بما من
وهذا اوجه اه كرخي بالمن والاذى اي بكل واحد منهما وقوله ابطالا لكالذي الخ
يشير الى ان محل الكاف نصب بفعل المصدر محذوف اي ابطالا مثل ابطال المنفق ماله
كما قاله مكي وخالف الشيخ المصنف في الاتقان حيث قال والوجه كونه حالا من الواو
اي لا تبطلوا صدقاتكم مشبهين الذي الخ هذا لا حذف فيه اه كرخي وعبارة قالهين
قوله كالذي ينفق الكاف في محل نصب نعتا لمصدر محذوف اي لا تبطلوها
ابطالا كابطال الذي ينفق ماله رياء الناس وقيل في محل نصب على الحال من ضمير
المصدر المقدر كما هو راي سيبويه وقيل حال من فاعل لتبطلوا اي لا تبطلوها
مشبهين الذي ينفق ماله رياء الناس ورياء فيه ثلاثة اوجه احدها انه
نعت لمصدر محذوف تقديره ابطالا كابطال رياء الناس كذا ذكره مكي والثاني
انه مفعول من اجله اي لاجل رياء الناس وقد اسلم شروط النصب
والثالث انه في محل الحال اي ينفق مرائيا والمصدر هنا مضاف للمفعول
وهو الناس ورياء المجلس مصدر كقاتل قتلا والاصل رياءا فالهمزة الاولى
بدل من ياء عين الكلمة والثانية بدل من ياء هي لام الكلمة لانها وقعت طرفا
بعد الف زائدة فالهمزة في رياءا على بابها لان المراي يري الناس اعماله حتى يروه
الثناء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)